



بسم الله الرحمن الرحيم

الجوانب القانونية المتعلقة بموسم الحج وانتهاز المحامين للفرص

يعتقد الكثير من الزملاء المحامين بأن موسم الحج بلا فرص، مع أن الدولة - وفقها الله - تعمل بكل طاقاتها في مناطق المشاعر مما يرتب احتياجاً هائلاً لخدمات المحامين من جهتين:

الأولى: جهة الوقاية بتقديم المشورة القانونية الصائبة والعقود العادلة التي تمنع وقوع الإشكالات القانونية أو تقليلها.
الثانية: جهة علاج الإشكالات القانونية من إخلال بالالتزامات، أو مواجهة بعض القرارات من الجهات المنظمة سواء أكان ذلك بالإلغاء أو التعويض عبر القنوات القضائية المختصة.

ومن حرص بلادنا وفقها الله - على الحج أن ذكر الاهتمام به في أعلى نظام (النظام الأساسي للحكم). فقد ورد في **النظام الأساسي للحكم**: في المادة (٢٤) ما نصه: **تقوم النولة بإعمال الحرميين الشريفين وخدمتهما، وتوفير الأمن والرعاية لقاصديهما، بما يمكن من أداء الحج والعمرة والزيرة بيسر وطمأنينة.**

كما وضع إجازة في أيام عيد الأضحى في **نظام العمل** المادة (١١٢): لكل عامل الحق في إجازة بأجر كامل في الأعياد، وجاء تفصيل ذلك في المادة (٢٥) من **اللائحة التنفيذية لنظام العمل**.

وفي **اللائحة التنفيذية لنظام الخدمة المدنية**، في المادة (١٢٧/ج): عطلة الأعياد: وهي عطلة عيد الفطر وتبدأ من (٢٥) من شهر رمضان، وتنتهي في (٥) من شهر شوال. وعطلة عيد الأضحى تبدأ من (٥) من شهر ذي الحجة، وتنتهي في (١٥) من الشهر نفسه.

ووضع نص في **نظام العمل**: في المادة (١١٤) بإجازة مطولة لمن يريد الحج من العاملين، وفيها: للعامل الحق في الحصول على إجازة بأجر لا تقل مدتها عن عشرة أيام ولا تزيد على خمسة عشر يوماً بما فيها إجازة عيد الأضحى؛ وذلك لأداء فريضة الحج لمرة واحدة طوال مدة خدمته إذا لم يكن قد أداها من قبل، ويشترط لاستحقاق هذه الإجازة أن يكون العامل قد أمضى في العمل لدى صاحب العمل سنتين متصلتين على الأقل، ولصاحب العمل أن يحدد عدد العمال الذين يمنحون هذه الإجازة سنوياً وفقاً لمقتضيات العمل.

وأما الأنظمة المتعلقة بموسم الحج والتي ينبغي للمحامي الاطلاع عليها ومخاطبة القطاعات ذات العلاقة لاستجلاب العملاء فيه:

- (١) **نظام حجاج الداخل.**
 - (٢) **مع ضميمته: اللائحة التنفيذية لنظام حجاج الداخل.**
 - (٣) **نظام مقدمي خدمات حجاج الخارج ولائحته التنفيذية.**
 - (٤) **نظام نقل الحجاج إلى المملكة وإعادتهم إلى بلادهم.**
 - (٥) **اللائحة التنفيذية للنظام الخاص بالمنازل المعدة لإسكان الحجاج.**
 - (٦) **اللائحة التنفيذية لشركة استقبال وتوديع المعتمرين.**
 - (٧) **اللائحة التنفيذية لتنظيم خدمات المعتمرين.**
 - (٨) **اللائحة التنظيمية لمنع غير السعوديين من التعامل في مجال إسكان الحجاج.**
 - (٩) **تنظيم خدمات المعتمرين وزوار المسجد النبوي الشريف القادمين من خارج المملكة.**
 - (١٠) **تنظيم معاملة القادمين للمملكة بتأشيرات دخول للحج أو العمرة.**
- ويكون الاعتراض على أي قرار من الجهات المنظمة للحج عبر لجان ثم ديوان المظالم وأنظمتها هي:

- **نظام ديوان المظالم.**
- **نظام المرافعات أمام ديوان المظالم.**
- **لائحة المرافعات أمام ديوان المظالم.**
- **آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء ونظام ديوان المظالم.**

وكرر للزملاء: السوق مليء بالفرص، وقد صدق البارودي:

بَادِرِ الْفُرْصَةَ وَاحْدَرِ فَوْقَهَا *** فَبَلُوغُ الْعَزْفِ فِي نَيْلِ الْفُرْصِ
فَابْتِدَارُ مَسْعَاكَ وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ *** بَادَرَ الصَّيْدَ مَعَ الْفَجْرِ قَنَصَ
إِنَّ ذَا الْحَاجَةِ مَا لَمْ يَغْتَرِبْ *** عَنْ جِمَاهُ مِثْلُ طَيْرٍ فِي قَفْصِ

المحامي د. عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

عبد العزيز بن سعد الدغيثر

